

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

15 جماد ثانی 1435 – 15 أبريل 2014





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
4	هيئة حقوق الإنسان
7	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
27	حقوق الإنسان فى العالم

# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## استعباد الخدم وتطبيق النظام

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

<http://aawsat.com/leader.asp?section=3&issueno=12922&article=768446#U0yz-ajltoA>

### عبد الرحمن الراشد

فترة طويلة لم نستوعب اتهامات خارجية بوجود استعباد للبشر إلى اليوم بين ظهرانينا، حتى سمعنا عن روايات عن «استخدام» العمال وخدم المنازل دون دفع حقوقهم. قبل سنتين ظهرت قصة غريبة عن راعي أغنام هندي وصل إلى مركز شرطة في قرية شمال السعودية، وقال إنه كان محتجزاً في حظيرة وسط الصحراء لمدة 18 عاماً. كل ما نعرفه حتى الآن أن الراعي المسكين جاء متعاقداً مع صاحب الحظيرة، الذي لم يدفع له من مرتباته سوى نحو ثلاثمائة دولار فقط، ومنعه من السفر لأهله، ولم يسمح له حتى بالاتصال هاتفياً بهم. ولم يستطع الهرب لأن الحظيرة في وسط صحراء النفود وخاف أن يموت تأنها فيها.

هذه القصة التي صدمت الناس انتهت بشكل ما، نعرف أنه دفع للعامل بقية مرتباته فقط، التي تبلغ نحو خمسين ألف دولار فقط. هل تم تعويضه عن احتجازه لنحو عشرين عاماً، واستعباده قسراً؟ هل عوقب الفاعل؟ لا تدري.. لكن طالما أننا لم نقرأ عنها شيئاً فالمسألة تستوجب الملاحظة. سألت المحامي عبد الرحمن اللاحم إن كان هناك في النظام ما يجرم مثل هذا العمل البشع؟ قال: سبق أن أصدر نظام اسمه «مكافحة جرائم الاتجار بالأشخاص»، وينطبق على هذه الحالة. النظام أقره مجلس الوزراء قبل ست سنوات يعاقب مرتكب الجريمة بالسجن إلى خمس عشرة سنة، أو بغرامة إلى مليون ريال، أو بالاثنتين معاً. السؤال المنطقي فيما إذا كان العامل المظلوم بمجرد سفره إلى أهله قد نُسيت قصيته؟ هنا يفترض أن تحاسب الأجهزة الحكومية المكلفة بتطبيق القانون ولم تطبقه، وليس فقط مرتكب الجريمة.

السبب في إثارة موضوع مر عليه عامان ونسيه الناس أن الجريمة لا تزال بيننا مستمرة، نتيجة ضعف الوعي، والتراخي في تطبيق العقوبات. فالذين لا يدفعون مرتبات عمالهم، أو خدمهم، قد ينطبق عليهم نظام مكافحة جرائم الاتجار بالبشر بعقوباته القاسية.

والقانون لا يحمي الجهلة والمغفلين ولا أصحاب الأعدار مهما كانت. فقد سبق وأن ألزمت شرطة منطقة الرياض دبلوماسياً سعودياً بالعودة للبلاد من السفارة بدولة عربية لدفع جميع مرتبات عاملته التي يقول إنه نسي أن يدفعها. من المتوقع أن مثل هذه الجرائم موجودة وتتكرب، خاصة في بلد فيه أكثر من عشرة ملايين عامل أجنبي، ولا يمكن التعويل على أخلاق الناس وحسهم الإنساني لوقف الاستعباد. لا تتكرر دائماً قصة الزوجة التي تعاطفت مع الخادمة ضد زوجها وصحبتها إلى مركز الشرطة لتقديم شكوى لأنه لم يدفع لها مرتبتها منذ عامين.

إن جمعية حقوق الإنسان مسؤولة عن دعوة العمال لتقديم بيانات ضد استغلالهم وحمايتهم بعد ذلك، وكذلك بقية مؤسسات المجتمع والقيوم عليه.

## هيئة حقوق الإنسان

## عسير.. آلية زمنية لتنفيذ توصيات "ملتقى العنف الأسري"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=184910&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=184910&CategoryID=3)

أبها: سلمان عسكر

وضعت اللجنة التنفيذية لمتابعة توصيات "ملتقى العنف الأسري الواقع.. والمأمول"، آلية زمنية للتنفيذ، وذلك خلال اجتماعها الأول أمس بمقر هيئة حقوق الإنسان في أبها، بحضور عدد من الجهات الحكومية. وقال رئيس الاجتماع، المشرف العام على فرع الهيئة بمنطقة عسير الدكتور هادي بن علي الياامي، إن "من أبرز الأهداف تفعيل توصيات ملتقى العنف الأسري الذي عقد بمدينة أبها قبل ثلاثة أشهر برعاية أمير المنطقة، وحضور رئيس هيئة حقوق الإنسان، ومديري الإدارات الحكومية، وبمشاركة أكثر من 360 من المختصين والمهتمين." وأضاف أن "الملتقى كان قد أعلن 15 توصية، نصت على ضرورة توفير البنية النظامية المحددة للاختصاصات والآليات التي تحقق الأهداف، ودعم هيئة حقوق الإنسان لمكافحة العنف الأسري، وأهمية التأهيل العلمي والنفسي للمقبلين على الزواج، وإنشاء خط ساخن بكل جهة للإبلاغ عن حالات الإيذاء، والتعاون مع مراكز البحوث والجامعات في إعداد الدراسات العلمية والميدانية، والاستفادة من وسائل الإعلام المختلفة في هذا الصدد، والتأكيد على أهمية تدريب وتأهيل العاملين بمجال الحماية، بالإضافة إلى توحيد آلية التعامل مع الحالات المعنفة بجميع المناطق، واتخاذ التدابير الوقائية والاحترازية للحد منها. وأشاد الياامي بمتابعة صحيفة الوطن الدائمة وحرصها على نشر ثقافة حقوق الإنسان.



## • حقوق الإنسان "ترصد 17 مخالفة في أضم"

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140415Con20140415692427htm>

عبدالعزیز الربيعي (الطائف)

رصدت هيئة حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة خلال الأسبوع المنصرم ما يزيد على 17 مخالفة على المشاريع التعليمية والصحية والخدمات المقدمة للمواطنين في محافظة أضم على طريق الساحل. وعلمت مصادر «عكاظ» ان الفريق الذي زار المحافظة رصد عددا من الملاحظات على الخدمات الصحية المتمثلة في نقص الكوادر الطبية والاجهزة الطبية في المراكز الصحية بالإضافة الى تدني مستوى المراكز وغرف استقبال المرضى والكشف، فيما رصدت الهيئة عجزا في الاجهزة لمرضى العظام والعلاج الطبيعي مع نقص في الاجهزة الخاصة بالمختبرات، ولم تقتصر ملاحظات هيئة حقوق الانسان على الخدمات الصحية بل رصدت عددا كبيرا من المشاريع التعليمية غير المطابقة للمواصفات، إذ سرعان ما تصدعت تلك المباني كاشفة سوء التنفيذ ورداءة الأدوات المستخدمة في التشييد، كما أبدت هيئة حقوق الإنسان دهشتها -حسب المصادر- من غياب وزارة النقل عن نزيف الدم اليومي الذي يشهده الطريق المؤدي إلى المحافظة بسبب عدم ازدواجية الطريق.

وفي سياق متصل، اطلع وفد هيئة حقوق الإنسان على الخدمات التي تقدمها الشؤون الاجتماعية للمسنين والمعجزة، كما اطلعت على شكوى فتاة في دار الحماية الاجتماعية تشكو من بعض المضايقات، مطالبة بالعديد من الاحتياجات داخل السكن، منها توفير غرفة خاصة بها بدلا من السكن مع النزيلات، فيما أشاد عدد كبير من أهالي بزيارة هيئة حقوق الإنسان آمليين أن تكون نتائج هذه الزيارات إيجابية وسريعة لدعم المشاريع وتحقيق الاستفادة القصوى لمواطني المحافظة من الخدمات الصحية والتعليمية المأمولة.

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



## مجلس الوزراء: وضع فايروس «كورونا» مطمئن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة، الرياض - «الحياة» - الخبر - رحمة ذياب  
اطمأن مجلس الوزراء في جلسته الأسبوعية أمس (الإثنين) إلى الوضع الصحي في جدة، بعد اطلاعه على تقرير قدمه وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه، الذي تفقد عدداً من مستشفيات جدة. وأكد المجلس - بحسب وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة - أن «الوضع بالنسبة إلى فايروس كورونا مطمئن».  
وقال مجلس الوزراء خلال جلسته أمس إنه اطلع على تقرير قدمه وزير الصحة عن وضع «كورونا» بعد زيارته للمستشفيات في جدة، و«الجهود التي تقوم بها الوزارة بهذا الخصوص.. واطمأن على الوضع الصحي بشكل عام ووضع محافظة جدة».  
فيما أعلنت وزارة الصحة أمس وفاة أجنبي ( 70 عاماً) في جدة، وإصابة 4 أشخاص بالفايروس، ليرتفع بذلك عدد المصابين في السعودية إلى 194 شخصاً، توفي منهم 69 شخصاً منذ عام 2012.

## مسؤولة في «الشؤون الاجتماعية» لـ «الحياة»: ترجيح إقبال «دور الحضانة» خلال 10 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - منيرة الهديب  
رحبت المديرية العامة لمكتب الإشراف الاجتماعي في المنطقة الشرقية لطيفة التميمي، إلغاء دور الحضانة الاجتماعية، التي توفر المأوى للفتيات «اليتيمات» وذات الظروف الخاصة، والاكتماء بـ «الأسر الحاضنة»، وذلك في غضون 10 سنوات، عازية ذلك إلى «نمو الوعي الاجتماعي باحتضان هذه الشريحة».  
وقالت التميمي، في تصريح لـ «الحياة»: «نسعى من خلال البرامج والأنشطة الاجتماعية إلى توعية المجتمع والتعريف بالأيام وحاجتهم لعيش حياة أسرية، والاندماج مع المجتمع»، مشيرة إلى «تجاوب كبير» في هذا الصدد. وذكرت أن «كثيراً من الأسر تقدمت بطلب احتضان يتيم، حتى أصبح لدينا قائمة انتظار طويلة جداً، تنتظر تحقيق رغبتها».  
وتابعت مديرة الإشراف الاجتماعي في الشرقية، خلال مشاركتها بورقة عمل قدمتها في «ملتقى رياض الأطفال... بداية حضارة» المقام أخيراً، في مركز «الأمير سلطان للعلوم والتقنية» (سايتك)، «قامت الوزارة بتسهيل إجراءات الاحتضان، مع الحرص على اختيار الأسر التي يُرجى منها حسن التربية والرعاية لليتيم»، مضيفة «أصبحت أعداد الأطفال في دار الحضانة تتناقص، كما أن من لم يحتضنوا كبروا، وأصبح بعضهم مهياً للزواج، بل تزوج البعض خلال السنوات الثلاث الماضية»، متوقعة أن تفرغ الدار خلال السنوات الـ10 المقبلة، من الأيتام، سواء من خلال «الاستقلال بحياتهم من طريق الزواج، أو دمجهم في المجتمع من طريق الاحتضان».  
بدورها، قالت عضو هيئة تدريس قسم رياض الأطفال في جامعة الملك سعود دكتورة سارة العبدالكريم، في الملتقى ذاته: «إن إحصاء صدر أخيراً، كشف عن أن 90 في المئة من حالات الزواج داخل الدور تنتهي بالطلاق. وبلغ عدد المستفيدين

من الدور في آخر إحصاء أصدرته الوزارة (حصلت «الحياة» على نسخة منه) 380 مستفيداً، منهم 270 من الإناث، و 110 ذكور. ويمثل الرقم مجمل المستفيدين من دور الحضانة الاجتماعية الخمس في المملكة، التي تتوزع على كل من: الرياض، وعنيزة، والدمام، وجدة، وأبها. وبلغ عدد المستفيدين من دار الحضانة الاجتماعية في الدمام 100، و 19 منهم ذكور، و 81 إناث، جميعهم «مجهولو النسب».

وتقوم الدار بتوفير الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية للأطفال من الجنسين، من سن الميلاد وحتى السادسة، الذين تحيط بهم «ظروف خاصة تحول دون رعايتهم داخل أسرهم الطبيعية». وتهتم الدور برعاية الأطفال ذوي الظروف الخاصة مثل الذين لا عائل لهم، أو الذين حرموا من رعاية الوالدين، من خلال أحد الأسلوبين: إيداعهم إحدى الدور الاجتماعية المناسبة أو تسليمهم لإحدى الأسر التي تبدي رغبة في رعايتهم. وتنقسم هذه الأسر إلى «أسر حاضنة» تتولى رعاية الأطفال الذين لا عائل لهم. ويظل الطفل في رعايتها من دون أجل محدد، والصنف الثاني «أسر بديلة»، وترعى بقية الحالات. وتُصرف للأسر إعانات بواقع 1000 ريال شهرياً للأطفال دون سن السادسة، و 1200 ريال لمن هم فوق السادسة. كما يصرف 2400 ريال للأطفال فوق سن السادسة الذين يلتحقون في المدرسة كل عام. وعند انتهاء إقامة الأطفال لدى الأسر الحاضنة يصرف 5 آلاف ريال هدية.

وبلغ عدد المستفيدين من إعانات «الأسر الحاضنة» ومكافأة الزواج، ومكافآت نهاية الحضانة، وإعانات الزواج في العام 1433/1432 هـ (إعانات الأسر الحاضنة) 7100 مستفيد، بمبلغ يربو على 20 مليون ريال، وإعانات الزواج 176 مستفيداً، بمبلغ 10.5 مليون ريال، و 95 مستفيداً من مكافأة نهاية الحضانة بمبلغ 1.9 مليون ريال.

تدشين دار أيتام  
دشنت حرم أمير المنطقة الشرقية عيبر بنت فيصل، أول من أمس «دار شمل للأيتام»، التي تبرعت بها عائشة راشد الراشد. وأبدت الأميرة عيبر، إعجابها بمستوى فتيات الدار، وما يمتلكه من «وعي وثقافة تدل على مستوى الرعاية التي تقدم لهن في الدار الإيوائية منذ الصغر». فيما اعتبرت الوكيل المساعد للرعاية وشؤون الأسرة لطيفة أبونيان، مشروع «دار شمل لأيتام» الدار الإيوائية في جمعية فتاة الأحساء الخيرية، «مثالاً صادقاً، وأنموذجاً يحتذى به في مجال العمل الخيري المُستدام، والذي يجسد حب الوطن، بدلاً وعطاء بمعان مختلفة عما عهدناه سابقاً». بدورها، اعتبرت رئيسة الجمعية لطيفة العفالق، في كلمة ألقته، الدار التي تكفلت بها عائشة راشد «نقلة نوعية في مسيرة العطاء التي تعيشها الجمعية، التي سعت جاهدة لتبني هذه الفئة، التي فقدت حنان الأسرة، واحتضانها لتعويضها ومنحها الرعاية التي تحتاجها». وأوضحت المشرفة العامة على الدار سارة عبدالعزيز العفالق، أن «الدار ضمن أنشطة جمعية فتاة الأحساء الخيرية منذ عام 1417 هـ، ثم انتقلت الفتيات للمبنى الجديد على مساحة 45 ألف متر مربع، وبكلفة قدرها 21 مليون ريال، ابتداء من شهر ذي الحجة الماضي»، مستعرضة رؤية ورسالة الدار وأهم أهدافها.



## • الشورى“ يرفض إدراج 6 توصيات إضافية في تقرير • التربية“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)

الرياض – حياة الغامدي  
قر أعضاء مجلس الشورى السعودي أمس (الإثنين)، إسقاط ست توصيات إضافية في التقرير السنوي لوزارة التربية والتعليم للعام المالي ( 1433 - 1434 هـ)، موضحين أن التوصيات المرفوضة إما أن يكون سبق وأن أصدر المجلس قراراً سابقاً بها، أو أنها موجودة على أرض الواقع من خلال برامج تنفذها وزارة التربية والتعليم.  
ويأتي إسقاط التوصيات الست بعد استكمال المجلس مناقشة وجهة نظر لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي في شأن ملاحظات الأعضاء وأرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة التربية والتعليم للعام المالي 1433 - 1434 هـ التي بدأها الأسبوع الماضي. وناقش أعضاء المجلس 26 توصية إضافية و 11 مداخلة شفوية و 11 مداخلة مكتوبة، إذ اعتبر رئيس

لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي في المجلس الأمير خالد بن عبدالله التوصيات والمداخلات المقدمة من الأعضاء في شأن التقرير ضربت رقماً قياسياً من حيث العدد. وأسقط المجلس ست توصيات تصدرتها توصية العضو أحمد الزيلعي في شأن إيجاد غرفة ملائمة ومجهزة في مدارس البنات لحضانة أطفال المعلمات، خصوصاً الرضع، والتي رفضتها لجنة الشؤون التعليمية بحجة وجود قرار سابق من الشورى في هذا الشأن.

كما أسقطت توصية العضو حمد الفهد في شأن تزويد المدارس باختصاصيين نفسيين واجتماعيين لتقديم الدعم النفسي للطلاب والطالبات، إذ أكدت اللجنة التعليمية أن ذلك متحقق منذ عام 2011، لاسيما أنها خصصت وظائف للمرشد الطلابي داخل مدارس البنين والمرشدة الطلابية في مدارس البنات.

ولم تكن توصية خالد العقيل حول إشراك الشركات والمؤسسات الضخمة في استقطاب أعداد كبيرة من العمالة لرسم المناهج العلمية بما يناسب سوق العمل السعودي أوفر حظاً من توصية الزيلعي، إضافة إلى رفض توصية سلطان السلطان التي نصت على تطبيق المجلس الوظيفي لبناء القدرات وتحديد مجال التخصص وإيجاد شراكة بين وزارة التربية والتعليم والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني ووكالة وزارة الإعلام. ورفض أعضاء المجلس توصية اللواء ناصر العتيبي، التي تدعو وزارة التربية والتعليم إلى اختيار الأقمار الاصطناعية ذات الموثوقية العالية في حال استخدامها للاتصال الفضائي لربط 1921 مدرسة في المناطق النائية بشبكة الوزارة الافتراضية.

وفي شأن آخر، استمع أعضاء المجلس خلال مناقشة توصية إقرار التربية البدنية في مدارس البنات لـ 15 مداخلة بين مؤيدة ومعارضة، فيما عزا العضو سالم الفحطاني رفض التوصية إلى الكلفة المادية التي ستتحملها الدولة من تعيين 20 ألف معلمة تربية بدنية لتغطية مدارس البنات والكلفة المادية للتجهيزات المدرسية حتى تصبح مؤهلة لذلك.

وجاءت توصية الدكتورة أمل الشامان بعنوان: «دراسة تطبيق برامج التربية البدنية للبنات وفق الضوابط الشرعية وطبيعتهن وبالتنسيق مع وزارة التعليم العالي لتأهيل المعلمات» من أهم قرارات الشورى في ملف التعليم، إذ تسببت في تجمع محتسبين أمام مجلس الشورى الأحد قبل الماضي، مطالبين بعدم التصويت لمصلحة التوصية، إضافة إلى إسناد تدريس الصفوف الأولية للبنين في المدارس الأهلية للمعلمات، وتطبيق المناهج الدولية على مدارس القطاع الخاص، على ألا تؤثر في مواد اللغة العربية والدينية والتربية الوطنية.

واستدل عضو المجلس عازب المسبل بالمادة الـ17 من النظام الأساسي للحكم، التي تنص على أن السياسات التشريعية للدولة تستمد من كتاب الله وسنة رسوله، لافتاً إلى المستقبلات التي قد يخرج بها تطبيق برنامج التربية البدنية في مدارس البنات من تكوين فرق رياضية بزي معين، وتتبعها منافسات تصل إلى مستوى دولي. وفي السياق نفسه، أقر مجلس الشورى ضمن مناقشته للتقرير، إعادة تطبيق شرط إثبات الإقامة عند تعيين المعلمات، وأكدت لجنة الشؤون التعليمية أن من شأنها الحد من الحوادث المرورية التي تتعرض لها المعلمات، وما ينتج منها من إعاقة ووفيات وخسائر مادية وبشرية، ومن شأنها أيضاً أن تحد من الهجرة الداخلية، وتسهم في التنشيط الاقتصادي للمناطق النائية.

وعلى رغم وصف أعضاء المجلس لضوابط إثبات الإقامة بـ«الكارثية»، لاسيما أنه سبق أن صدر في حقها قرار ملكي يقضي بإلغاء شرط الإقامة لتوظيف المعلمات في المناطق، لما ترتب عليه من هضم حقوقهن في التعيين من دون تطبيق الشرط ذاته على المعلمين، إلا أن اللجنة التعليمية نجحت في تمرير التوصية بموافقة 80 عضواً في مقابل رفض 37 عضواً.



## سيدات من ذوي الاحتياجات الخاصة يطرحن مطالبهن أمام

### بلدي الرياض

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/927116>

الرياض - واس

عقد المجلس البلدي لمدينة الرياض مؤخراً اجتماعه الـ 44، برئاسة نائب رئيس المجلس المهندس طارق القصبي، وذلك بمقر المجلس البلدي بحي الملز. وأوضح أمين عام المجلس البلدي المهندس سعد بن حسين الحسين أن المجلس استعرض الموضوعات المدرجة على جدول الأعمال، التي كان من أبرزها استماع المجلس لعدد من السيدات من ذوي الاحتياجات الخاصة قدمن خلاله بعض معاناة ومطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة التي تم رصدها وإحالتها للجنة المشكلة بتوجيه رئيس المجلس البلدي معالي أمين منطقة الرياض المهندس عبدالله بن عبدالرحمن المقبل والمختصة في تفعيل تطبيق المواصفات الخاصة بالمباني والمنشآت لذوي الاحتياجات الخاصة. ويأتي ذلك ضمن تفعيل دور المجلس الاجتماعي لمعالجة أوضاع جميع أفراد المجتمع، وتم الاطلاع بعد ذلك على عرض مرئي مقدم من مركز المشاريع في الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض يوضح أنظمة البناء الجديدة على الشوارع التجارية عرض 60م وعرض 40م، وعرضاً آخر عن إستراتيجية مراكز الأحياء قدمه عضو المجلس المهندس علي بن عثمان الزيد.



## أواصر تناقش إستراتيجية العمل لتفعيل خدمات رعاية الأسر السعودية المنقطعة في الخارج

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.alriyadh.com/927089>

ترأس الدكتور توفيق بن عبدالعزيز السويلم رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج "أواصر" أعمال الاجتماع الرابع لمجلس إدارة أواصر في دورته الرابعة والذي عقد مؤخراً بمقر الجمعية بمدينة الرياض.

وأوضح الدكتور السويلم أن جدول أعمال الاجتماع تضمن إستراتيجية العمل المستقبلية لمضاعفة جهود أواصر في رعاية الأسر السعودية في جميع دول العالم والعمل على إعادة من يرغب منها إلي أرض الوطن وتطوير الخدمات التي تقدمها الجمعية بما يحقق تطلعات ولاة الأمر ويحقق اكبر استفادة من دعم الدولة رعاها الله لأنشطة وبرامج أواصر. وأضاف الدكتور السويلم أن اجتماع مجلس إدارة الجمعية بتشكيله الجديد والذي يضم ثمانية أعضاء جدد، اطلع خلال الاجتماع على قوائم الأسر السعودية في الخارج المستفيدة من خدمات أواصر خلال الأعوام الماضية وإجراءات تحديثها بما يحقق استيعاب كافة المتغيرات في أعداد هذه الأسر ونوعية خدمات الرعاية التي تحتاجها والوصول لكافة الأسر التي تحتاج إلي الرعاية والمساعدة كما تم تشكيل اللجان المطلوبة في مجلس الإدارة لدعم جهود وبرامج أواصر. وعبر د. السويلم عن ثقته وتفאו له بأن تواصل أواصر في الدورة الجديدة مسيرتها الناجحة في رعاية الأسر السعودية المنقطعة في الخارج، وبتصحيح أوضاع الأسر التي ربما حالت ظروفها دون القدرة على العودة إلى المملكة، والتي إلى جانب تبني عدد كبير من الأنشطة لرعاية الأسر التي يتم إعادتها للبلاد وتنفيذ عدد من برامج التوعية للحد من ظاهرة الزواج العشوائي من الخارج بالتنسيق مع الجهات المعنية الحكومية ومؤسسات العمل التطوعي. معرباً عن شكر وتقدير أعضاء مجلس إدارة أواصر لما تقدمه الدولة من دعم لأنشطة وبرامج الجمعية وتذليل كافة العقبات للوصول للأسر السعودية التي تحتاج للرعاية في جميع دول العالم.



## نزاهة\*: أقارب مسؤولين بمكة حصلوا على منح لا

### يستحقونها!

## كشفت عن تجاوزات وعبث بالأوامر في أمانة العاصمة المقدسة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م  
[اضغط هنا](#)

محمد البخيت- محمد رابع سليمانالرياض - مكة المكرمة  
أعلنت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» أنها اكتشفت تجاوزات في منح الأراضي بأمانة العاصمة المقدسة. وقالت: إن «الأمانة» قامت بتوزيع المنح رغم قرار التوقف، وأن هناك أقارب بعض مسؤولين حصلوا على منح لا يستحقونها! وأكدت «نزاهة» أنها أحالت ملف الموضوع لجهات التحقيق لإحالة المتهمين للقضاء الإداري بعد اكتشاف وجود قرائن لشبهة فساد إداري ومحاباة في «الأمانة» تتمثل في سوء الاستعمال الإداري والعبث بالأوامر والتعليمات واستغلال النفوذ الوظيفي لمصالح شخصية.

وصرح مصدر مسؤول في الهيئة أنها تلقت بلاغاً من أحد المواطنين بشأن وجود تجاوزات تتمثل في منح أراضٍ بأعداد كبيرة بعد صدور الأمر السامي القاضي بالتوقف عن منح الأراضي من قبل البلديات وتسليمها لوزارة الإسكان. وقال إنه لدى تحري «الهيئة» عن الموضوع وبعد فحص المستندات والوثائق المتعلقة بذلك تبين لها قيام أمانة العاصمة بتوزيع منح أراضٍ بأعداد كبيرة بعد صدور الملكي رقم ( 20563 ) وتاريخ 1434/6/2 هـ، القاضي بأن تتوقف وزارة الشؤون البلدية والقروية فوراً عن توزيع المنح البلدية التي تتم من قبل الأمانات وتسليم جميع الأراضي الحكومية المعدة للسكن لوزارة الإسكان.

كما كشفت الهيئة عن أن من ضمن ذلك منح أراضٍ لأقارب بعض المسؤولين وهم لا يستحقون ذلك لعدم انطباق شروط المنح عليهم مثل السن وحدثة التقديم وفي ضوء ما أسفرت عنه إجراءات التحري، من وجود قرائن على وجود شبهة فساد إداري ومحاباة في أمانة العاصمة المقدسة، تتمثل في سوء الاستعمال الإداري، والعبث بالأوامر والتعليمات وعدم تنفيذها، واستغلال النفوذ الوظيفي لمصالح شخصية، وهذه الأفعال مجرمة بموجب الأنظمة، فقد أحالت الهيئة ملف الموضوع لجهات التحقيق لإجراء التحقيق فيها وإحالة المتهمين إلى القضاء الإداري.

وعلمت «المدينة» أنه بعد صدور قرار مجلس الوزراء بتحويل جميع منح الأراضي إلى وزارة الإسكان، قامت إدارة الأراضي بأمانة العاصمة المقدسة بحصر الأراضي الموجودة في مكة المكرمة وضواحيها، وخصصت قطع أراضٍ عبارة عن منح لمنسوبي الأمانة وبعض أقربائهم في مخططات ولي العهد جنوب مكة المكرمة، قبل تسليم باقي الأراضي لوزارة الإسكان.

وقالت المصادر إن البعض ممن حصلوا على منح الأراضي مؤخراً سبق لهم الحصول على منح أراضي ذوي الدخل المحدود أو منح ملكية، وفي نفس الوقت حاول بعض موظفي الأمانة الحصول على منح إضافية ولم يتمكنوا بحجة أن الباب أغلق، مما أثار استياءهم وسربوا معلومات ووثائق تدني الأمانة بهذه المخالفات.

والجدير بالذكر أن كتابة عدل الأولى بمكة المكرمة رفضت إفراغ المنح نظراً لكثرتها وتشابه أسماء الممنوحين وبعضهم من أسرة واحدة رغم وجود عدد كبير من المواطنين في قائمة انتظار منح ذوي الدخل المحدود، مما أثار شكوك كتابة عدل الأولى بمكة المكرمة حتى تدخلت هيئة مكافحة الفساد «نزاهة» وكشفت عن الفساد الإداري.

وحاولت «المدينة» الاتصال بأمين العاصمة المقدسة الدكتور أسامة فضل البار، ولم يرد على الاتصالات بعد ظهر أمس حتى الساعة الرابعة عصرًا، وبعثنا برسالة sms نطلب منه التعليق عن ما كشفت عنه هيئة مكافحة الفساد ولم يصل الرد حتى إعداد الخبر.



## حملة للكشف المبكر عن التوحد بتعليم القنفذة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

احمد الخيري - القنفذة

دشن مدير التربية والتعليم بمحافظة القنفذة الدكتور محمد بن إبراهيم الزاحمي بمكتبه انطلاق حملة (الكشف والتدخل المبكر لذوي التوحد) بمناسبة اليوم العالمي للتوحد بحضور المساعد للشؤون التعليمية أحمد بن محمد الهيثمي ورئيس قسم التربية الخاصة محمد الشاردي وعدد من المختصين وذلك بناءً على خطة وكالة الوزارة للتعليم للعام الدراسي 1435 - 1436هـ وبمناسبة اليوم العالمي للتوحد 2014 م. وأوضح رئيس قسم التربية الخاصة أن ادارة التربية والتعليم بمحافظة القنفذة ممثلة في قسم التربية الخاصة أطلقت حملة مسحية للكشف عن حالات التوحد بمدارس المحافظة على مدار العام الدراسي وفق الاستمارة المخصصة لذلك وتقديم كافة الجهود للكشف المبكر عن الحالات في مدارس المحافظة وفقاً لتعميم وخطة وكالة الوزارة للتعليم العام وقدم شكره لمدير التربية ومساعديه للدعم المستمر لبرامج القسم .



## خبير أسري يطالب بقوانين لحماية أموال الزوجات من الأزواج الطامعين

### الفوزان: 20% من حالات الطلاق تقع خلال عامين من الزواج

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

[اضغط هنا](#)

أحمد الشهري - الدمام

ناقش ملتقى نرعاك الثاني بالخبر، الذي يقيمه مركز (سايتك) بشراكة مع (سيكيم) ويختتم أعماله اليوم الثلاثاء، سلسلة من الظواهر المجتمعية، التي تشكل خطراً على أمن الأسرة واستقرارها.. ودعا خبير خلال الملتقى إلى عمل مشترك بين وزارة الداخلية ووزارة العدل غرضه حماية الزوجات جسدياً ومالياً من خلال الأنظمة والقوانين. وتناول خبير التنمية الأسرية الدكتور ميسرة طاهر والدكتور عبدالله الفوزان، في أول أيام الملتقى عدة ظواهر مجتمعية، من بينها تسلط الزوج على أموال الزوجة العاملة أو الوارثة.. والتقى الخبيران بنحو 900 رجل وامرأة في مركز (سايتك).

الدكتور ميسرة الذي ألقى محاضرة بعنوان (الحياة الزوجية بين الربيع والشتاء) حذر الفتيات من تصديق النغمة السائدة التي تنهه مجتمعاتنا العربية والخليجية على وجه التحديد بأنها مجتمعات ذكورية، وقال مخاطباً النساء: «لا أحد يضحك عليكن.. العالم كله ذكوري».



وأوضح طاهر للحضور أن آفة الناس تكمن في أنهم يفكرون في الغالب كيف يجعلون من الآخر يحبهم؟ بينما يجب أن يبحثوا عن الأساليب التي تمكنهم من إتقان طرق حب الآخرين وحذر الزوجات من استدراج أزواجهن حينما يطلب الزوج من زوجته مصارحته بماضيها، مهما وعدها الزوج بأنه لن يحاسبها على ما مضى أو حتى إذا وعدها أنه لن يتغير عليه بعد أن تصارحه.

ولفت الدكتور ميسرة إلى خطورة تبني بعض الأزواج لأسس الحوار «الفرعوني» الذي يقوم على التكذيب والاتهام والوعيد، داعياً إلى تبني الحوار المتسامح. وعن طمع الزوج بأموال الزوجة، قال المستشار الأسري الدكتور ميسرة طاهر: قد تكون الزوجة صريحة مع زوجها وتتحدث عن دخلها وما لديها من ممتلكات، عندها من الممكن أن تثير في نفس الزوج مظاهر الطمع. مشيراً إلى أن هذه القضية تحتاج إلى دراسة، حيث يعتقد بعض الأزواج أن ما تمتلكه زوجته له حق فيه، كذلك الزوجة قد تعتقد أن لها حقاً فيما يمتلكه زوجها بما يجعلها تطمع، والطمع سيكون مضاعفاً إن اعتقدت المرأة أن مال زوجها وكل ما يملكه لها ولأبنائها، خصوصاً حينما ينفق الزوج على والديه مما يجعلها تغضب معتقدة أنه ينفق من مالها. وقال طاهر: إن شريحة من الأزواج لم تبلغ قناعتهم المبدأ الشرعي مال الزوجة ملك لها وليس ملكاً لك، متسائلاً.. من الذي يعطي الزوج حقاً في مال زوجته، إلا إذا تفضلت هي من تلقاء ذاتها.. مبيناً أنه حينما تكون المستويات التعليمية منخفضة يشبع طمع الزوج في مال الزوجة، بل إنك تشتم رائحة أنه ما تزوجها إلا لأنها موظفة.. حيث يصادر بعض الرجال بطاقة الزوجة للصراف الآلي ما يجعلها تتوسل إليه لكي يمنحها راتبها.. مؤكداً أن بعض الرجال يبتز زوجته حتى يحصل منها على المال، مشيراً إلى أن أفتح صور ابتزاز الرجل لزوجته بدافع المال هو ابتزازها في فراش الزوجية.



## العيسى: مركز التحكيم التجاري إضافة مهمة للمنظومة

### العدلية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140415Con20140415692211.htm>

واس (الرياض)

رفع وزير العدل الشيخ الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى باسم مرفق العدالة شكره وتقديره لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - على إنشاء «المركز السعودي للتحكيم التجاري»، الذي صدرت بشأنه موافقة مجلس الوزراء في جلسته أمس.

وعد الدكتور العيسى في تصريح لوكالة الأنباء السعودية هذا المركز إضافة مهمة للمنظومة العدلية في المملكة العربية السعودية في سياق تفعيل البدائل الشرعية لفض المنازعات التي تتوخى تحقيق الإرادة الحرة لأطراف النزاع في اختيار حكام القضية ورعاية خصوصيتها والسرعة في إنهاؤها، إضافة إلى تخفيف الأعباء القضائية عن المحاكم بهذا الخيار الشرعي الذي يمثل في بعده المؤسسي عملاً استقرت عليه العديد من الدول في استشرافها لمزايا التحكيم المنوه عنها، وهي في الجملة مناط الاحتفاء الشرعي بهذا الخيار المهم.

وأكد وزير العدل أن المركز يعد نقلة نوعية في تحديث منظومة العدالة بما يخدم المصلحة الشرعية على ضوء الإيجابيات والضمانات المشار إليها في تراتيب إنشائه.

## استمرار امتيازات أبناء السعوديات بعد وفاة أمهاتهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140415Con20140415692234.htm>

منيرة المشخص (الرياض)

أوضح مدير عام الجوزات اللواء سليمان اليجبي أن أولاد المواطنة السعودية المتزوجة من غير السعودي (إنثا أو ذكورا) تكون إقامتهم على والدتهم وتحمل الدولة تكاليفها وتسمح لهم بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص دون نقل خدماتهم ويعاملون معاملة السعوديين من حيث الدراسة والعلاج بشرط أن يكون الزواج تم بموافقة الجهة المختصة أو ان يكون عقد النكاح موثقا ولدى الأولاد ما يثبت هوياتهم وذلك بحسب القرار الذي أقره مجلس الوزراء الصادر برقم: ( 406 ) وتاريخ: 1433/12/27هـ والمتعلق بالموافقة على الترتيبات الخاصة بأولاد المواطنة السعودية من غير السعودي. وبين اللواء اليجبي في تصريح خاص بـ«عكاظ» «بالنسبة لأولاد الأم السعودية المتوفاة فإنه يتم حاليا الاستمرار بمعاملتهم على أوضاعهم سواء كانوا سجلوا كأبناء مواطنة أو لم يتم لهم التسجيل، بمعنى ان حضر وعدل وضعه بأنه ابن أو ابنة مواطنة بعد صدور القرار وقبل وفاة والدته فإنه يعامل معاملة ابن المواطنة ويحصل على الحقوق التي سبق وذكرتها، ولكن من قدم لتعديل وضعه بعد وفاة والدته فإنه يبقى على وضعه الحالي كأن يبقى على كفالة المنشأة التي يعمل فيها وذلك الى أن يتم صدور قرارات من صاحب الصلاحية». جاء ذلك ردا على تساؤل من الصحيفة حول تخوف أبناء السعوديات المتزوجات من غير سعوديين حاملي الاقامات من الترحيل خارج الدولة بعد وفاة أمهم السعودية والذين هم على كفالتها خاصة البنات حيث ذكر عدد منهن لـ«عكاظ» ان البعض منهن تلجأ للزواج من سعودي وحتى لو لم يكن مناسباً لها أو لديه أكثر من زوجة وتقبل ان يكون زوجها بالخفاء خشية الترحيل.

يشار الى ان قرار مجلس الوزراء نص على ما يلي:

أولاً: الموافقة على الترتيبات الآتية الخاصة بأولاد المواطنة السعودية من غير السعودي:

- يمنح أولادها المقيمون في المملكة الإقامة على كفالة والدتهم، ولها طلب استقدامهم إذا كانوا خارج المملكة للإقامة معها على كفالتها وليس عليهم ملحوظات أمنية.
- تتحمل الدولة رسوم إقامة أولادها.
- يسمح لأولادها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص دون نقل كفالتهم.
- يعامل أولادها معاملة السعوديين من حيث الدراسة والعلاج، ويحتسبون ضمن نسب العودة في القطاع الخاص.
- ثانياً: يسمح للمواطنة السعودية باستقدام زوجها الأجنبي إذا كان خارج المملكة أو نقل كفالته عليها إذا كان داخل المملكة إن رغب في ذلك، ويدون في الإقامة (زوج مواطنة سعودية)، ويسمح له بالعمل في القطاع الخاص، بشرط أن يكون لديه جواز سفر معترف به يمكنه من العودة في أي وقت لبلده (جهة إصدار الجواز).
- ثالثاً: يشترط لسريان الأحكام الواردة في البندين (أولاً) و(ثانياً) من هذا القرار أن يكون الزواج تم بموافقة الجهة المختصة، أو أن يكون عقد النكاح موثقاً. وأن يكون لدى أولاد المواطنة السعودية من غير السعودي وثائق تثبت هوياتهم.



## تراحم تطلق فعاليات • معاً نصنع الأمل“

### 80 مشاركاً و15 لجنة يناقشون تطوير برامج النزلاء والمفرج عنهم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140415Con20140415692235.htm>

خالد البلاهدى (الدمام) سالم السبيعي (الأحساء) يدشن صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية اليوم فعاليات الملتقى السابع لرؤساء ومديري لجان رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرههم (تراحم)، الذي تستضيفه لجنة تراحم في المنطقة الشرقية تحت شعار (معاً نصنع الأمل)، بحضور وزير الشؤون الاجتماعية رئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرههم (تراحم) الدكتور يوسف العثيمين ومدير عام السجون نائب رئيس اللجنة اللواء إبراهيم الحمزي، وبمشاركة أكثر من 80 ممثلاً عن 15 لجنة بمناطق ومدن المملكة.

وقال رئيس مجلس الإدارة للجنة في المنطقة الشرقية عبدالله بن محمد آل سليمان إن الملتقى يشتمل على عدة جلسات وورش عمل كما سيشهد مناقشة البرامج والأنشطة المقدمة للنزلاء والمفرج عنهم وأسرههم وكذلك عدداً من الموضوعات ذات الصلة بالبرامج والخدمات المقدمة إلى الفئات التي ترعاها اللجنة وآلية تطوير برامج اللجنة وطرح التجارب الناجحة للجان في المناطق والمحافظات لتستفيد اللجان من تجارب بعضها البعض وطرح الاستدامة المالية وتأثيرها على برامج لجنة تراحم ومناقشة دور الإعلام في توجيه برامج تراحم وسيسلط الملتقى الضوء على البرامج النسائية في اللجنة الوطنية وتوقيع اتفاقية مع جامعة الملك فهد للبترول والمعادن كراع علمي للجنة بالمنطقة الشرقية وأيضاً توقيع مذكرة مع دار اليوم للصحافة والنشر كراع إعلامي للجنة بالمنطقة الشرقية.

من جهة ثانية، أشاد أمير المنطقة الشرقية بجهود أمانة الأحساء في ترسية مشاريعها المعتمدة في ميزانية العام المالي الحالي 1435هـ، بعد ترسية 71% من المشاريع الجديدة، كما يتم العمل على ترسية 8% من المشاريع الجديدة وطرح ما نسبته 20% من المشاريع التطويرية والخدمية.

وذلك إثر اطلاعه على التقارير الخاصة بمشاريع الأمانة القائمة والخطط والدراسات الاستراتيجية للمشاريع المستقبلية، وما تمت الإشارة إليه بأن الأمانة باشرت في إعداد ودراسة المشاريع المطلوبة في ميزانية العام المالي القادم 1437/1436هـ.

من جهته أشار أمين الأحساء المهندس عادل بن محمد الملحم إلى أن الأمانة سعت إلى تحديد أولوياتها وخططها ودراساتها الاستراتيجية لتنفيذ واستكمال مشاريعها التطويرية والخدمية في المدن والبلدات والهجر.

## أمها ناشدت الجهات المختصة بسرعة إنقاذها من العنف قبل تعرّضها لمكروه بالصور.. زوجة أب تُعذّب طفلته ومحكمة الخبر تُؤجل القضية 4 مرات

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/0eXfde>

عبدالله السالم- سبق- خاص:

لمت "سبق" من مصادرها الخاصة، أن هيئة التحقيق والادعاء العام بمحافظة الخبر بالمنطقة الشرقية، أحالت قضية تعذيب وتعنيف طفلة ست سنوات من قبل زوجة أبيها بعد أن تقدمت والدّة الطفلة وهي من جنسية عربية "مطلقة"، بشكوى للجهات الأمنية تفيد بأن طفلتها تتعرض للتعذيب والضرب والحرق بواسطة زوجة الأب، وهذا ما أثبتته التقارير الطبية الرسمية، وتحتفظ "سبق" بنسخ منها.

كما علمت "سبق" أن قضية الطفلة وأمها وصلت لمحكمة الخبر، للنظر وإصدار حكم شرعي فيها، فيما تم تأجيل الجلسات ثلاث مرات لأسباب غير معلومة، على الرغم من اكتمال كامل القضية بالإثباتات الرسمية، وحددت المحكمة موعداً للمرة الرابعة، في شهر شعبان القادم للنظر في القضية.

"سبق" تواصلت مع الأم لكشف تفاصيل القضية، وقالت والدّة الطفلة "ر. ق": أنا من جنسية عربية مطلقة من زوج سعودي من ثلاث سنوات تقريباً، سافرت إلى بلادي في إحدى السنوات بعد إنجابي لطفلي وكان عمرها حينذاك ثلاث سنوات، وبعدها بفترة طلقني زوجي وأنا لا أعلم، والطفلة كانت معه بالسعودية، وبعد طلاقي بعام ونصف العام تقريباً، عدت إلى المملكة بتأسيّر "زيارة" من شقيقتي المقيمة بالمنطقة الشرقية، والمتزوجة من زوج سعودي.

وأضافت الأم: بعد قدومي إلى المملكة رفض طليقي أن أرى طفلي وتقدمت برفع دعوى قضائية في محكمة الخبر وحكم لي القاضي بزيارة ابنتي لي كل يوم خميس من الثامنة صباحاً حتى الثامنة مساءً وحين بدأت ابنتي بزيارتي كنت ألاحظ عليها كدمات وحروقاً في جسدها مرات عدة، ولم استطع فعل شيء أنه لا يوجد لدي أي أوراق تثبت شخصية ابنتي وجميع الأوراق مع طليقي.

وأكملت الأم: وبعدها بفترة سألت وعرفت على الرغم من جهلي بالقوانين والأنظمة أن صك المحكمة هو إثبات لطفلي وأنت ابنتي لزيارتي ولاحظت عليها كدمات وبنتابها خوف شديد وبعدها تقدمت للشرطة ومن ثم تم تحويلي للمستشفى للكشف عليها وعمل لها تقارير طبية، و"تحتفظ" بنسخ من الإثباتات والتقارير وبعدها قامت إدارة المستشفى بإرسال التقارير لمركز الشرطة ومن ثم تم تحويل القضية لهيئة التحقيق والادعاء العام.

وأردفت: استدعيتني هيئة التحقيق والادعاء العام وأجروا معي تحقيقاً مطولاً، كما تم أيضاً التحقيق مع شقيقتي وحققوا معي وحققوا مع أختها وطلقة أبيها وأخيها مرة واحدة فقط وراجعتهم لأعرف سبب تأخر القضية فقالوا إن التقرير الطبي ناقص وقبل فترة ذهبت للمستشفى وطلبت تعديل التقرير من قبل الدكتورة وتم تعديل التقرير ومن ثم إعادته لهيئة التحقيق وعلى الرغم من ذلك كله لم يحصل أي شيء بخصوص القضية، ومع العلم أن ابنتي ما زلت تتعرض للضرب والعنف وناشدت الأم الجهات المختصة بسرعة إنقاذ طفلتها من العذاب والعنف الذي تتعرض له، على الرغم من أن لديها صكاً شرعياً من محكمة بزيارة طفلتها، ولكن طليقها لم ينفذ حكم القاضي حسب قولها وما زال كل فترة يحرمها من زيارة الطفلة، كما أنها تعيش حياة مأساوية من دون أي عمل أو دخل مادي ولا يحق لها العلاج ولا العمل، إضافة إلى أن أهلها

لا تعلم عنهم شيئاً من نحو سنتين في بلدها التي تعيش تحت الحرب وانقطعت بها وسائل الاتصال ولم يعد لها أحد سوى طفلتها التي تعيش تحت التعذيب والعنف.  
وعلمت "سبق" من مصادرها الخاصة أن الجهات الأمنية وتحديداً مركز شرطة شمال الدمام، خاطب إدارة المجمع الطبي بالدمام للكشف على الطفلة ومن ثم إحالة نسخة من التقرير إلى هيئة التحقيق والادعاء العام التي بدورها أحالت القضية بعد التحقيقات إلى محكمة الخبر للنظر في القضية.



## أولياء الأمور ناشدوا عبر "سبق" اتخاذ اللازم وتطبيق النظام إصابة طالبين إثر ضرب معلمين لهما بـ "حفر الباطن"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/0cXfde>

سبق- الرياض:

تقدم والدا طالبين بشكوى لـ "سبق"، عن تعرض ابنيهما الطالبين بمدرسة ابتدائية وأخرمتوسطة، للضرب من قبل مدرسيهما، ما ألحق بهما أضراراً بدنية ونفسية.  
وقدم والد الطالب "ب، ع، الشمري" شكوى لـ "سبق"، حيث يقول: "قدمنا شكوى لإدارة التربية والتعليم بمحافظة حفر الباطن، حيث تعرض ابني للضرب من قبل المعلم في متوسطة الملك خالد بحفر الباطن، حيث قام بضربه بسوط على يده اليسرى، ضرباً مبرحاً - على حد تعبيره - نتيجة نسيان كتاب أحد المقررات.  
وأكد "الشمري" أن المعلم يقوم بضربه باستمرار منذ الفصل الأول، ما سبب له تعباً جسدياً ونفسياً، وتسبب في كرهه للمدرسة، ورغبة في عدم الذهاب إليها، تهرباً من ذلك المعلم.  
وأضاف أنه في يوم الأربعاء الماضي، لاحظ عليه تخوفاً شديداً وإعياء فسأله عن أسباب ذلك، وذكر أنه تعرض للضرب، وطلب منه الذهاب به إلى المستشفى لشعوره بإعياء. وفي ساعات الفجر الأولى، أغمي عليه بعد ذلك، فحمله فوراً إلى المستشفى، مشيراً إلى أنه أدخل الطالب طوارئ مستشفى الملك خالد في الساعة الواحدة فجراً من يوم الخميس، وتم استقبال الحالة، والتعامل معها من قبل الطواقم الطبية.  
وأكد أن الفحوصات الطبية أثبتت أن نسبة السكر وصلت إلى "1102"، وتم اتخاذ اللازم من الأطباء، إلى أن بدأ يتحدث بعد نحو ساعتين من التدخل الطبي، مبيناً بأنه يعاني من مرض السكري، منذ كان في الرابعة من العمر. وتابع: أطلب عبر "سبق"، أن تتخذ الإجراءات اللازمة وأخذ حق أناننا.  
وفي السياق ذاته، ذكر والد الطالب "م، م، العتيبي" أن ابنه تعرض للضرب من معلم في مدرسة ابتدائية الأمير سلطان بن عبد العزيز بحفر الباطن، "في الصف الرابع الابتدائي"، حيث لاحظ بعد عودة ابنه وجود أثر ضربات على ساعده الأيسر، وتوجه به إلى المستشفى ليمنحه راحة لمدة أسبوع، وأخذ بعد ذلك تقارير بالإصابة التي لحقت بابنه نتيجة ضرب المعلم له وتقدم بشكوى ضده.  
وطالب أولياء الأمور إدارة تعليم حفر الباطن عبر "سبق"، باتخاذ اللازم حيال الشكوى المقدمة منهم، وتطبيق النظام ضد المعلمين الذين قاموا بضرب أبنائهم متجاهلين الأنظمة الوزارية، التي تنص على عدم ضرب الطالب.  
من جهته أكد مدير الإعلام التربوي بإدارة تعليم حفر الباطن، زين الشمري، بأن الإدارة حريصة كل الحرص على القيام بواجبها بتطبيق الإجراءات التي تحقق مصلحة أبنائها الطلاب، وتوفير بيئة تربوية مناسبة لهم، ومن هذا المنطلق فقد تم الالتقاء بولي أمر الطالبين، والإيضاح لهما ما سيتم اتخاذه بعد التحقق من صحة الشكوى من إجراءات نظامية تضمن حقهما وفق اللوائح والأنظمة المطبقة.

ولفت إلى أن الشكوى كانت بنهاية دوام الأسبوع الماضي، ومع بداية هذا الأسبوع شخصت الجهات ذات العلاقة للمدرسة لاتخاذ إجراءاتها إيماناً من إدارة التربية والتعليم بمحافظة حفر الباطن، بضرورة تطبيق قواعد السلوك والمواظبة، والبعد كل البعد عن العقاب البدني التي أكدت عليه جميع التعاميم الصادرة للميداني.



## بعد أن نشرت "سبق" تفاصيل تعرّضه للضرب من معلمه مدير عام تعليم الطائف يلتقي الطالب "فيصل" ويعده بأخذ حقه

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://sabq.org/lcXfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:

استقبل مدير عام التربية والتعليم بمحافظة الطائف الدكتور محمد بن حسن الشمrani، اليوم، الطالب "فيصل" المُعتدى عليه من قبل المُعلم أمس بمدرسته الابتدائية، برفقة والده، وذلك بمكتبه في الإدارة، حيث شرح ولي الأمر ما نُقل له من قبل ابنه، والضرب الذي تعرّض له، في وقت كشف الطالب عن جسده ليُشاهد مدير التعليم آثار الجلد الذي تعرّض له الطالب عليه، على الرغم من مرور أربع وعشرين ساعة منذ حدوث ذلك الجلد من المُعلم.

وسأل الشمrani الطالب عن الحالة، واستمع لشكواه، وقدم بدوره اعتذاره ووعده بأنه سيأخذ حقه، وأنه سيُتابع شخصياً الأمر، في حين كان قد اطلع على المُعاملة المُحالة من الشرطة التي قدم ولي الأمر شكواه فيها، وتضمنت التقرير الطبي الخاص بالطالب ومدة الشفاء، وبدوره أحالها للمساعد للشؤون التعليمية عبدالرحمن الصخيري ومنه للجهة المختصة بالإدارة لاتخاذ الإجراء.

ووعد ولي أمر الطالب بأنه سيتابع بنفسه مجريات ذلك التحقيق قائلاً: هذا ابني قبل أن يكون ابنك، كذلك الحال لبقية الطلاب والطالبات، ولن أَرْضَى ما تعرّض له وسيتم التحقيق مع المُعلم".  
من جانب آخر أبدى ولي أمر الطالب سعادته بذلك الترحيب الذي لقيه وابنه من مدير التعليم، والأثر الذي تركه في ابنه ورفع معنوياته، مُعرباً عن شكره لحرصه وأن ذلك يزيد من ثقة الطالب فيمن حوله.  
وكان قد تسبب اعتداء مُعلم بـ"الي كهربائي"، على طالب في المرحلة الابتدائية بالطائف، يُعاني ثقباً في القلب، بزيادة متاعبه الصحية، وزاد على ذلك المُرشد الطائفي، والذي لم يتولّى حل المُشكلة، بل احتجز الطالب لديه حتى الواحدة والنصف ظهراً، في حين كانت الأسرة قد تخوفت من تأخره أمس الأحد، حتى وصوله لهم مُنهاراً ومُتعباً، وآثار الضرب على جسده.

وقد نقله والده للمُستشفى، ومُنح ثلاثة أيام كمدة شفاء، في حين يعتزم الأب البدء في مُجازاة المُعلم وشكواه، كذلك المدرسة في عدم إبلاغه، وذلك لدى إدارة التربية والتعليم بالمحافظة، باعتبارها الجهة المسؤولة.  
وأكد ولي أمر الطالب في حديثه لـ"سبق" أنه سيواصل دعواه اليوم الاثنين، وذلك بتقديم شكواه رسمياً لدى إدارة التربية والتعليم بالطائف، مُبدئاً تسأوله بقوله: لماذا لم تُبلغني إدارة المدرسة باتصال هاتفني عن الحالة، وعدم تقدير وضع الابن الصحي، بعد أن زودتهم بتقارير طبية تُثبت إصابته بثقب في القلب، وأنه لا بد من مُراعاته.

## خلال لقاء مفتوح نظمته الغرفة التجارية بالرياض.. مساء اليوم "الرشيد": هيأنا المدن لعمل المرأة.. وإنشاء مطار لـ"صناعية سدير"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م  
<http://sabq.org/8dXfde>

فيصل النوب - سبق - الرياض:  
أكد المدير العام لهيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية "مدن"، المهندس صالح الرشيد، في تصريح خاص بـ"سبق"، أن هيئة المدن تعمل حالياً على تهيئة بيئة العمل في المدن الصناعية، وأن الانطلاقة كانت في مدينة الأحساء، التي بدؤوا العمل بها، والانطلاقة الثانية سوف تكون في نهاية العام الحالي من مدينة ينبع، التي ستكون مهياً بشكل كامل لعمل المرأة؛ إذ تم توفير حاضنات للأطفال ومراكز تدريب للمرأة ومساحات مفتوحة، وذلك سوف يكون وفق عاداتنا وتقاليدينا الإسلامية، حسب توجيه الأمر السامي الكريم.  
وحول سؤالنا عن توفير وسائل النقل لتلك المدن الصناعية أكد "الرشيد" أن هناك اتفاقية مع الخطوط الحديدية لتقديم تلك الخدمة، ونسعى بقدر المستطاع إلى توفيرها على مستوى مناطق السعودية. وقد بدأنا الآن في توفيرها بالمنطقة الشرقية، خاصة الدمام، إضافة إلى مدينة سدير الصناعية التي سوف يزيد عن القطر بها إنشاء مطار خاص بالمدينة الصناعية لنقل البضائع بصورة سريعة وصديقه للبيئة.  
جاء ذلك خلال اللقاء المفتوح الذي نظمته الغرفة التجارية بالرياض مساء اليوم، بحضور عدد كبير من رواد الأعمال الشباب والمهتمين بالصناعة، والذي شهد نقاشاً حاداً من جانب الحضور وتفاعلاً قوياً من وسائل الإعلام، وعرض خلاله الرشيد أبرز إنجازات الهيئة والخطط المستقبلية لتوطين الصناعة في السعودية.

الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
www.aleqt.com

## الدولة تتكفل بترحيل المتغيبين عن العمل بالقانون .. كفاء • العمالة السائبة" يتحملون رسوم الإقامة والمخالفات المرورية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م  
[http://www.aleqt.com/2014/04/15/article\\_841352.html](http://www.aleqt.com/2014/04/15/article_841352.html)

محمد الهلالي من جدة  
أكد لـ"الاقتصادية" مصدر مسؤول في وزارة العمل أن إجراءات ترحيل المخالفين الموقوفين التي تطبق لمدة ستة أشهر فقط، تشمل الإجراءات ضد العمالة المتغيبية والعمالة المخالفة "السائبة"، وكذلك العمالة الصادر بحقها حكم قضائي، حيث

أوضح أن العامل المتغيب الذي أبلغ صاحب العمل عن تغييره ثم تم إيقافه وإيقاف ترحيله، بسبب عدم سداد رسوم الإقامة وبغرض إصدار رسوم الخروج النهائي أو رسوم مخالفات مرور، فإن الدولة تتحمل رسوم الإقامة والغرامات المتعلقة بها وغرامات المخالفات المرورية وخلافه، ثم يرحل وتسجيل الخصائص الحيوية له ويدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة.

إجراءات وزارة العمل تستهدف تنظيم السوق والقضاء على السلبات فيه تصوير: عبدالله آل محسن - «الاقتصادية» ولفتت المصادر إلى أن العمالة المخالفة «الساكنة» وتتضمن عمل الوافد لحسابه الخاص أو عند غير صاحب العمل وتم إيقافه يتم توقف ترحيله، بسبب عدم سداد صاحب العمل رسوم الإقامة والغرامات أو رسوم المخالفات المرورية، ويتم ترحيله إلى بلده على أن يدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة ويتم الترحيل بعد تسجيل الخصائص الحيوية، في حين يدفع صاحب العمل رسوم الإقامة والغرامات وما يترتب عليها من مبالغ مع إيقاف خدمات وزارتي الداخلية والعمل عنه إلى أن يقوم بالسداد.

أما العمالة الصادرة بحقها حكم قضائي وأنهت فترة الحكم وتوقف ترحيل السجين، بسبب عدم سداد غرامات معينة أو رسوم مخالفات مرورية فتتحمل الدولة رسوم الإقامة والغرامات المتعلقة بها وغرامات المخالفات المرورية وخلافها مع مراعاة أن يكون ذلك عن الفترات اللاحقة لتاريخ التوقيف، كما يرحل السجين إلى بلده ويدرج على قائمة ممنوعين من دخول المملكة بعد تسجيل الخصائص الحيوية.

وكانت وزارة العمل قد واصلت حملاتها التفتيشية المركزة لضبط مخالفات نظام العمل بعد انتهاء مهلة تصحيح أوضاع العمالة وأصحاب العمل التي أمر بها خادم الحرمين الشريفين منتصف العام الماضي. وأوضحت الوزارة أنها قامت بإحالة المخالفات التي تم رصدها أثناء الحملة التفتيشية للجهات المختصة، حيث أحالت مخالفات المادة "39" من نظام العمل الخاصة بالعمل لدى الغير إلى وزارة الداخلية، في حين تمت إحالة مخالفات التوظيف الوهمي إلى لجنة التوظيف في الوزارة، كما أحيلت المخالفات الأخرى للهيئات المختصة كما هو مقرر نظاماً، وذلك لضمان تطبيق العقوبات المقررة على المخالفين من أصحاب العمل والعمالة المخالفة.

وذكرت أنها تكثف جهودها لضبط سوق العمل عبر أكثر من آلية تهدف في محصلتها إلى تعظيم كفاءة القوى العاملة سواء الوطنية أو الوافدة، والالتزام بأنظمة العمل والإقامة المعمول بها في السعودية، والقضاء على جميع المخالفين من عمالة أو أصحاب عمل، وذلك بتضافر جميع الجهات بالأخص وزارة الداخلية التي أظهرت مشكورة أعلى درجات التعاون والعمل المشترك، كما أن الفرق المختصة لحملات التفتيش تجتمع بشكل مستمر بمتابعة قيادات الوزارتين لمناقشة جميع المعوقات وتحديث الخطط المرسومة وفقاً للنتائج.

إلى ذلك أصدر الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، أمس، قراراً وزارياً بأنواع العقوبات التي ستطبق على المخالفين لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة.

وفيما يلي نص القرار: "إن وزير الداخلية وبناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبعد الاطلاع على قواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) وتاريخ 1434/5/12هـ، واستناداً لما قرره البند العاشر من تلك القواعد من قيام وزارة الداخلية بتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادتين (4) و(5) من تنظيم معاملة القادمين للمملكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة أو الزيارة أو العمل وغيرها، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 42) وتاريخ 1404/10/18هـ) على المخالفين المشار إليهم في البنود (الأول) و(الثالث) و(الرابع) من هذه القواعد.

واستناداً لما قرره المادتان (4) و(5) من تنظيم معاملة القادمين وبناءً على ما عرضته لنا جهة الاختصاص بالوزارة: يقرر ما يلي:

أولاً: يعاقب كل مخالف لقواعد التعامل مع الوافدين من مخالفي الأنظمة طبقاً للعقوبات المحددة في الجدول المرفق بهذا القرار مع مراعاة ما يلي: تتعدد الغرامات بتعدد الأشخاص، يرحل الوافد المخالف عقب تطبيق العقوبة ويمنع من دخول المملكة وفقاً للمدد المحددة نظاماً، لا يجوز الإطلاق ولو بالكفالة لمن يتم إيقافه لارتكابه إحدى هذه المخالفات. تطبق على مرتكبي أي مخالفات أخرى لم ينص عليها في هذا القرار العقوبات المقررة في نظام الإقامة والتعليمات والقرارات الملحقة به وتنظيم معاملة القادمين للمملكة بتأشيرات دخول للحج أو العمرة وغيرها. ثانياً: تتولى اللجان الإدارية المشكّلة في المديرية العامة للجوازات وفروعها، النظر في هذه المخالفات، وتعتمد قراراتها من قبلنا أو من نفوضه.

ثالثاً: يراعى عند تطبيق هذه العقوبات المادتان (15) و(16) من القواعد المنظمة لعمل اللجان الإدارية.

رابعاً: يجوز لمن صدر بحقه قرار التظلم لنا خلال مدة لا تتجاوز 30 يوماً عملاً من تاريخ إبلاغه أو علمه بالقرار.

خامساً: تشكل لجنة دائمة بديوان الوزارة برئاسة مدير عام الشؤون القانونية وعضوية ممثلين عن الأمن العام، والمديرية العامة للجوازات، والإدارة العامة لشؤون الوافدين بديوان الوزارة، لدراسة تلك التظلمات والعرض لنا عنها.

سادساً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لاعتماده والعمل بموجبه.

سابعاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وجاءت تفاصيل المخالفات والعقوبات كالتالي:

المخالفة: الوافد الذي يعمل لحسابه الخاص "العمالة السائبة"

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 10 آلاف ريال، الترحيل.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن شهر، الترحيل.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل.

المخالفة: تأخر الوافد عن المغادرة عقب انتهاء تأشيرة الدخول الممنوحة له.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل.

المخالفة: كل من يقوم من الأفراد بنقل أو تشغيل أي من مخالفتي الأنظمة أو التستر عليهم أو إيوائهم أو تقديم أي وسيلة من وسائل المساعدة لهم.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 30 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: صاحب العمل من الأفراد الذي يمكّن عمالته من العمل لدى الغير أو لحسابهم الخاص "العمالة السائبة"

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 30 ألف ريال، السجن لمدة ثلاثة أشهر، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: كل مستقدم يتأخر عن الإبلاغ عن مغادرة من استقدمهم في الوقت المحدد لانتهاء تأشيرة الدخول.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 15 ألف ريال، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 25 ألف ريال، السجن ثلاثة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 50 ألف ريال، السجن ستة أشهر، الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: شركات ومؤسسات خدمات الحجاج والمعتمرين التي تتأخر في إبلاغ الجهات المختصة عن تأخر أي حاج أو معتمر عن المغادرة بعد انتهاء المدة المحددة لإقامتهم.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 25 ألف ريال.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 50 ألف ريال.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال.

المخالفة: المنشآت التي تشغل المتسولين.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 50 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، السجن للمدير المسؤول 6 أشهر مع الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 75 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنتين مع الترحيل إن كان وافداً.

المخالفة: المنشآت التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة، أو تترك عمالها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى الغير، أو استخدامها عمال غيرها.

العقوبة للمرة الأولى: غرامة 25 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنة، الترحيل للمدير المسؤول إن كان وافداً.

العقوبة للمرة الثانية: غرامة 50 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة سنتين والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة 6 أشهر مع الترحيل إن كان وافداً.  
العقوبة للمرة الثالثة فأكثر: غرامة 100 ألف ريال، الحرمان من الاستقدام لمدة خمس سنوات والتشهير، السجن للمدير المسؤول لمدة سنة مع الترحيل إن كان وافداً.



## قراءة متأنية في اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء

(1)

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435 هـ - 15 أبريل 2014م  
[اضغط هنا](#)

### د. سهيلة زين العابدين حماد

لم تُبَيِّن اللائحة آلية إثبات اغتصاب أي فرد من الأسرة لآخر؛ بأخذ عينة من الضحية فور بلاغها لوقوع الجريمة، ومضاهاتها بالحمض النووي للمتهم.. كما لم تتطرق إلى التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل، وآليات حمايتها منه كُنْتُ أنتظر من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء أن تتدارك جوانب النقص فيه، مثل الإيذاء المالي، الذي لم يتطرق إليه، مع توضيح آليات الحماية من الإيذاء بأنواعه البدني والنفسي والجنسي، والمالي والإهمال، ولكن عندما اطلعتُ على مواد اللائحة وجدتها قد أصابت نظام الحماية من الإيذاء في مقتل، بإعطائه مشروعية للعنف ضد المرأة والطفل، وهذا مؤشر له دلالات خطيرة، فلن تحصل المرأة على حقوقها كاملة طالما أنّ الرجل هو المُتَحَكِّم وحده في إقرار الأنظمة والقوانين ولوائحها التنفيذية، وإبعاد المرأة ذات الفكر والرأي والعلم والخبرة والوعي بحقوق المرأة في الإسلام بالفهم الصحيح له، وتجريده من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والشاذة والمرسلة والمفردة، وكل الذي أخشاه أن يكون مصير مدونة الأحوال الشخصية، ولائحتها التنفيذية المزمع وضعها، مثل نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية، التي استوقفتني في الآتي:

أولاً: في بعض تعريفات اللائحة:

1- تعريفها للولاية بأنها: "سلطة يثبتها الشرع للولي تخوله صلاحية التصرف وإدارة شؤون شخص آخر نيابة عنه فيما يتعلق ببدنه ونفسه وماله".

فباسم الشرع أعطت اللائحة صلاحية للولي تُخَوِّل له التصرف في بدن ونفس ومال من هو ولي عليهم، وبذلك أعطته حق ممارسة ما يشاء بأبدانهم وأنفسهم وأموالهم، فكيف سيحاسب إن مارس عنفاً بدنياً أو جنسياً، أو مالياً ضدهم، وقد أعطته اللائحة هذا الحق باسم الشرع؟!!

لقد جعلت من هم تحت ولايته في وضع أسوأ من ذي قبل، أما هذا الولي فقد اكتسب سلطته الأبدية شرعاً وقانوناً ولا سيما على المرأة باسم الشرع، لأنّ تعريف الولاية لم يُحدِّدها على القاصر، وإنّما عمّمها، وهو بهذا انتقص أهلية المرأة، وسلبها أهليتها القانونية وذمتها المالية المستقلة، والأسئلة التي تطرح نفسها هنا: بأي حق يفرض واضعو اللائحة الولي على المرأة البالغة الرشيدة، ويسلبونها أهليتها، وولايتها على بدنها ونفسها، ومالها؟!!

كما أكّدت اللائحة على انتقاص أهلية المرأة في الفقرة (هـ) من البند الثالث للمادة الثامنة بقولها: "مدة الإيذاء ثلاثة أيام، ويمكن تمديدتها بموافقة الوكيل المختص لمدة محددة لا تتجاوز الشهرين، وفي حال تطلبت معالجة الحالة مدة أطول من تلك فيمكن تمديدتها لمدة أخرى وذلك بموافقة الوكيل المختص". من هو الوكيل المختص، لم تُعرّفه اللائحة كما عرّفت



الشخص؟ وأسأل هنا: هل المرأة لا تملك حق قرار نفسها حتى فيما يتعلق بحمايتها من الإيذاء، فيؤكل القرار للوكيل المختص؟!!

وبأي حق يُحوّل للولي التصرف في أبدان وأنفس وأموال من هم أولياء عليهم؟! وكيف ستضمن اللائحة الحماية من الإيذاء، التي ضمنتها في المادة الثانية من النظام، وقد أعطت الولي في تعريفها للولاية سلطات باسم الشرع بالتصرف في بدن ونفس ومال من هو ولي عليهم، وللوكيل المختص قرار مدة الإيذاء؟! إن تعريف اللائحة للولي فيه مخالفة صريحة للشريعة الإسلامية، ومخالف لتعريف الفقهاء للولاية التي عرفوها بـ"الإشراف على شؤون القاصر الشخصية والمالية".

فقد قصر الفقهاء الولاية على القاصر بالإشراف على شؤونه الشخصية والمالية، ولم يُحوّلوا الولي باسم الشرع سلطة التصرف في أبدان وأنفس وأموال من هو ولي عليهم.

2- تعريف الإساءة الجسدية: كل فعل أو تقصير أو إهمال يصدر من شخص عند تعامله مع شخص آخر له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية، يترتب عليه اعتداء على بدن المعتدى عليه ينتج عنه ضرر جسدي.

لن تُبين اللائحة آلية حماية الزوجة إن ضربها زوجها، وكثير منا يعتبر هذا من حقه الشرعي للفهم الخاطئ لمعني (واضربوهن) بتفسيرها بالضرب البدني، وتأييد هذا المعنى بأحاديث ضعيفة وموضوعة، بل يرى البعض أنّ الزوج إن قتل زوجته لا يُقتص منه إن كان له ولد منها!

كما لم تُبين اللائحة آلية حماية الطفل من ضرب الوالدين، أو أحدهما له بدعوى تأديبه، وقد يؤدي إلى قتله، وإن قتله الأب لا يُقتص منه لأخذ البعض أيضًا بحديث ضعيف "لا يُقتل الوالد بولده".

هذا ويُلاحظ أنّ اللائحة ركزت في موادها وآليات الحماية من الإيذاء على الضرر الواقع من الإيذاء البدني على وجه الخصوص، ومخاطره، ومع هذا نجدها خففت من الغرامات المالية على ممارس العنف البدني بحد أقصى خمسين ألف ريال، بينما مشروع نظام الحماية من الإيذاء المقدم من جمعية الملك خالد الخيرية جعل الحد الأقصى لهذه الغرامات خمسمائة ألف ريال، ورفع القيمة لهذا الحد سيجعل من يُمارس عنفًا يُفكّر ملايين المرات قبل أن يُقدم عليه لأنه سيُعزّم مبلغًا كبيرًا مثل هذا المبلغ.. بينما تخفيض المبلغ من خمسة آلاف إلى خمسين ألف ريال، لن يردع الكثيرين خاصة الأغنياء منهم، ومتوسطي الدخل، فاللائحة لم تكف بتقنين العنف ضد المرأة والطفل، وإعطائه المشروعية باسم الإسلام، بل جعلت غراماته المالية لا تحقق عامل الردع!

3- تعريف الإساءة الجنسية: تعرّض الشخص لأي فعل أو قول أو استغلال جنسي غير مشروع من قبل من له عليه ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية.

وأسأل هنا هل يوجد استغلال جنسي مشروع؟! فهذه العبارة تُعطي مشروعية للاستغلال المرفوض بكل صورته وأشكاله، بما فيه الاستغلال الجنسي من قبل الزوج لزوجته.

هذا ولم تُبين آلية إثبات اغتصاب أي فرد من الأسرة لأخر بأخذ عينة من الضحية فور بلاغها لوقوع الجريمة، ومضاهاتها بالحمض النووي للمتهم.

كما لم تنظر اللائحة إلى التحرش الجنسي ضد المرأة في العمل، وآليات حمايتها منه.

4- تعريف الإساءة النفسية: هذا ما سابعته في الحلقة القادمة إن شاء الله.. فللحديث صلة.

## جذور الخصام بين العمالة المحلية والقطاع الخاص

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 15 جماد ثاني 1435هـ - 15 أبريل 2014م  
[اضغط هنا](#)

### سلطان العامر

ي بحثه عن علاقة القطاع الخاص بالدول في الخليج، ينقل ستيفن هيرتوك عن بعض رجال الأعمال السعوديين عداءهم الكبير للعمالة المحلية، معتبرين إياها عبئاً كبيراً يصل عند أحدهم إلى حد وصفها بأنها نوع من الضريبة الإجبارية للقيام بالعمل في السعودية. بالمقابل، نجد أن صورة رجال الأعمال هؤلاء لدى الباحثين عن عمل سلبية غالباً، باعتبارهم يقومون بالإثراء من دون إنتاج حقيقي، ويفضلون العمالة الأجنبية، ويعتمدون على الدولة... هذه الرؤية العدائية المتفشية عند كل طرف ضد الآخر تعود - في اعتقادي- إلى جذور تاريخية في التركيبة الهيكلية للسوق السعودية.

فمنذ أوائل الستينات تقريباً، مع بدايات تعاظم المداخل النفطية للدولة، انعدمت تقريباً كل المحفزات نحو تأهيل وتشجيع نمو قطاع خاص منتج. على العكس من ذلك، تم تسهيل انتقال العمالة الأجنبية الرخيصة السعر، القليلة الكفاءة، لتعمل في القطاع الخاص تحت أنظمة صُممت لتسهل من سيطرة رجال الأعمال المحليين على هذه العمالة. هذه الحال جعلت من الحافز نحو اعتماد أنظمة إنتاج تقنية ومعقدة متدنياً، لكون البديل اليدوي الرخيص والمسيطر عليه متوافراً بكثافة. كما أن انعدام الضرائب وتقديم الدعم الحكومي لبعض القطاعات الاستثمارية جعل القطاع الخاص معتمداً كثيراً في نموه على الإنفاق الحكومي المباشر وغير المباشر، إذ إنه حتى القطاعات التي يتركز الطلب فيها على المستهلكين نجد أن الطلب فيها يتأثر في شكل كبير بالإنفاق الحكومي، كون غالبية هؤلاء المستهلكين يتوافرون على سيولتهم المادية على هيئة رواتب حكومية، إذ إن قوة الطلب التي تخلقها العمالة الأجنبية في القطاع الخاص لا تكاد تذكر.

في مقابل قطاع خاص معتمد بصورة كبيرة في حجمه وإنتاجه على الدولة والعمالة الأجنبية، نجد أن اليد العاملة المحلية منذ الستينات تقريباً تركزت في القطاع العام الأخذ بالتضخم. فهذا القطاع العام ذو ساعات العمل الأقل من القطاع الخاص، والرواتب والأمان الوظيفي الأعلى، كان الوجهة الرئيسية للعمل بالنسبة إلى السعوديين لما يمثله من بيئة عمل مناقضة في شكل كامل لبيئة عمل القطاع القائمة على استغلال العمال الأجانب. ولأن الوظيفة في القطاع العام لم تكن تعتمد الربحية معياراً للتوظيف، بقدر ما كانت بشكل ما أداة لتوزيع الثروة، فإن التوظيف في هذه القطاع لم يكن يعتمد على الكفاءة والإنتاجية، ومن ثم لم يكن هناك حافز نحو التعلم واكتساب الخبرات من أجل تحصيل العمل.

فحتى مطلع التسعينات كان كل من رجال الأعمال واليد العاملة المحلية يعيشون في عالمين مختلفين، يعتمد كل منهما على الدولة كلياً من دون تقديم مقابل إنتاجي ذي شأن، إلا أن مجموعة من العوامل، مثل انخفاض أسعار النفط، وتزايد النمو السكاني، جعلت الجدار الفاصل بين هذين العالمين ينهار. فمنذ التسعينات، ثم بشكل مكثف وكبير في العقد الماضي، حدثت تغييرات في القطاع الخاص.

أول هذه التغييرات أن حجمه تضخم كنتيجة مباشرة، إما لعملية خصخصة أو فتح المجال للقطاع الخاص بالدخول في مجالات كانت سابقاً محتكرة حكومياً. فقطاعات كالـتعليم - بشقيه العام والعالي- والطيران والاتصالات والصحة، التي كانت سابقاً حكومية أصبحت إما مخصصة أو مختلطة في شكل كبير. وعلى العكس من كثير من الدول النامية، التي كانت الشركات المتعددة الجنسيات هي المستفيدة من عمليات الخصخصة، نجد في السعودية أن المستفيد الأكبر من هذه العملية هم طبقة رجال الأعمال المحلية. وعلى رغم ارتهاان القطاع الخاص على الدولة على المدى البعيد، إلا أن هذا النمو في الحجم جعله على المدى القصير معتمداً كثيراً على المستهلكين، وهو ما يحقق له نوعاً من الاستقلال النسبي من الدولة، لكنه فتح أحد الباب المواجهة المباشرة بين المواطنين والقطاع الخاص.

لباب الآخر بين الجهتين، والذي لم يفتح تلقائياً، بل عبر سياسات حكومية واجهت معارضة شديدة من القطاع الخاص، كان باب التوظيف في القطاع الخاص. فزيادة البطالة الناتجة من عدم قدرة استيعاب القطاع العام للأجيال الجديدة دفعت

الحكومة إلى التوجه إلى القطاع الخاص، من أجل إعادة هيكلته، ليكون مؤهلاً لاستقبال اليد العاملة الوطنية التي لن تكون - بطبيعة الحال - عرضة للاستغلال والسيطرة وغيرها من الأعراف التي اعتاد عليها القطاع الخاص لعقود. فنحن أمام قطاع خاص غير مستقل، وبناتجية لا تؤثر في الاقتصاد المحلي، ويعتمد في أرباحه ونموه كثيراً على استغلال العمالة الرخيصة والاعتماد على الإنفاق والتسهيلات الحكومية، في مقابل يد عاملة وطنية لم تعد تجد لها مكاناً في القطاع العام وتريد وظائف بمستواها نفسه. هذا التناقض حُلّ، بعد أعوام عدة من الصراع في العقد الماضي، عبر إنفاذ وإقرار برنامج السعودة بمستويات عالية.

إلا أن برنامج السعودة هذا، على المدى البعيد قد يؤدي إلى إنهاء حالة الخصومة هذه، بإحداث تغييرات هيكلية: تقليل التوظيف في القطاع العام. خلق طبقة عاملة محلية. زيادة استقلال القطاع الخاص عن الحكومة باعتماده يد عاملة وطنية وتوجهه نحو الإنتاج التقني بدلاً غير مكلف لارتفاع أسعار اليد العاملة (أي تحوله إلى نوع من البروجوازية ذات التأثير السياسي والاقتصادي). هذه التغييرات قد تؤدي في المستقبل القريب إلى تحول خصماء أمس إلى رفاق الغد. يقول الفيلسوف هيغل: «كما أن العقل الكلي قوي، فهو ماهر أيضاً؛ ويكمن مكره في الأعمال الوسيطة، التي على رغم اتخاذها مجراها نحو تحقيق أهدافها الخاصة من دون تدخل مباشر منه، يحقق أهدافه من خلالها».

## حقوق الإنسان في العالم

## الجارديان: الصين تلغى الحوار فى مجال حقوق الإنسان مع بريطانيا

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 15 جماد ثانى 1435 هـ - 15 أبريل 2014م

<http://www1.youm7.com/News.asp?NewsID=1612356#U0zVYqlqtoC>

لندن (أش أ) ألغت الصين حوارا ثنائيا مع بريطانيا هذا الأسبوع كان رئيس الوزراء البريطانى ديفيد كاميرون قد سلط الضوء عليه كأحد الإنجازات الهامة لرحلته إلى بكين العام الماضى. وذكرت صحيفة "الجارديان" البريطانية، فى سياق تقرير نشرته اليوم، الاثنين، على موقعها الإلكتروني، أن بكين اتهمت بريطانيا بالإدلاء بتصريحات غير مسؤولة وتستخدم قضايا حقوق الإنسان للتدخل فى شئونها الداخلية. وأشارت الصحيفة إلى أن رئيس الوزراء البريطانى كان قد ذكر استئناف الحوار ربيع هذا العام كأحد نجاحات زيارته فى شهر ديسمبر الماضى التى أعقبت جمودا دبلوماسيا بسبب اجتماعه مع الدالاي لاما فى عام 2012. ونقلت الصحيفة عن متحدث باسم وزارة الخارجية البريطانية قوله "نحن محبطون من تأجيل الحكومة الصينية هذا الأسبوع بشكل أحادى الجانب للحوار الذى كان من المقرر أن يجرى بعد غد الأربعاء". وأضاف "نجرى حاليا نقاشا من أجل الموافقة على مواعيد جديدة من أجل إقامة الحوار. ونعتبر الحوار جزءا مهما من علاقتنا الثنائية مع الصين كما سبق وأن اتفق عليه فى القمة البريطانية الصينية بين كاميرون ونظيره الصينى لى كه تشيانج. ولقنت الصحيفة إلى بيان وزارة الخارجية الصينية الذى أكد على مبدأ المساواة والاحترام المتبادل كأساس ضرورى للصين وبريطانيا من أجل إجراء حوار واتصال حول حقوق الإنسان، مضيفا أن "بريطانيا يتعين عليها إيقاف إطلاق التصريحات غير المسؤولة واستخدام قضايا حقوق الإنسان فى التدخل بالشئون الداخلية للصين من أجل خلق شروط لحوار حقوق الإنسان بين الصين وبريطانيا فى الجولة القادمة". ونوهت الصحيفة إلى أن الخارجية البريطانية تصف الحوار كأحد الركائز الرئيسية لانخراط بريطانيا وتواصلها مع الصين بشأن حقوق الإنسان.



### كاريكاتير



بيع  
www.alriyadh.com

الرياض  
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء  
15 جماد ثاني 1435 هـ - 15  
أبريل 2014 م

[http://www.alriyadh.com/  
927201](http://www.alriyadh.com/927201)



الحياة  
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء  
15 جماد ثاني 1435 هـ - 15  
أبريل 2014 م

[اضغط هنا](#)

